



اسم المقال: دفع تعارض أسباب النزول فيما بينها بالترجيح بين الروايات عند القاسمي، ت (1914 م) في تفسيره (دراسة تأصيلية تطبيقية)

اسم الكاتب: حامد محمود المرعي، د. علي أسعد

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/10278>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/25 00:40 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>



دفع تعارض روايات أسباب النزول بالترجيح فيما بينها عند القاسمي، ت (1914 م) في تفسيره (دراسة تأصيلية تطبيقية)

حامد محمود المرعي¹، د. علي أسعد²

¹ طالب دكتوراه، جامعة دمشق، كلية الشريعة، قسم علوم القرآن والحديث.

hamed8.merie @damascusuniversity.edu.sy

² مدرس، جامعة دمشق، كلية الشريعة، قسم علوم القرآن والحديث.

الملخص:

يعدُّ تفسير "محاسن التأويل" لجمال الدين القاسمي من أهمّ كتب التفسير في العصر الحديث؛ لما فيه من التحقيقات، والمسائل المهمّات، والفوائد المنتقاة من تفاسير السابقين. وقد كان للقاسمي في تفسيره عنايةً بأسباب نزول الآيات، حيث بدأ تفسيره بذكر قواعد التفسير التي يحتاجها المفسّر لفهم معاني القرآن، وأُفرد القاعدة الرابعة للكلام عن أسباب النزول وأهميتها في التفسير؛ وفي الحقيقة فإنّ تعدد روايات أسباب نزول الآيات جعل الناظر في كتب التفسير يجد تعارضاً فيما بينها، أو مع غيرها، فيقع في حيرةٍ من أمره، فلا يدري أيُّها يعتمد كسببٍ لنزول الآيات؛ فكان لا بدّ لمن يتصدى لتفسير كتاب الله من دفع هذا التعارض؛ من أجل الوقوف على أسباب النزول الحقيقية للآيات؛ الأمر الذي يعين على تفسير الآيات وفهمها بشكل صحيح. وقد سلك القاسمي في تفسيره منهجاً في التعامل مع روايات أسباب النزول عند تعارضها فيما بينها، وكان من أسس هذا المنهج الترجيح بين الروايات- إن أمكن- لدفع التعارض، وهذا ما سأبيّنه في هذا البحث، مقروناً بالأمثلة التطبيقية المناسبة.

الكلمات المفتاحية: دفع تعارض، أسباب النزول.

تاريخ الإيداع: 2021/12/23

تاريخ القبول: 2022/2/22



حقوق النشر: جامعة دمشق -

سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق

النشر بموجب الترخيص

CC BY-NC-SA 04

Pushing the conflict between reasons for revelation by Weighting between the narrations according to Al-Qasimi die (1914 A.D.) in his Interpretation (Applied rooting study)

Hamed Mahmoud Almerie¹, Dr. Ali Asad²

¹ Damascus University, Faculty of Sharia, Department of Qur'an and Hadeth sciences. hamed8.merie@damascusuniversity.edu.sy

² Faculty of Sharia, Department of Qur'an and Hadeth sciences.

Abstract:

Tafsir Mahasin al-Ta'wil by Jamal Al-Din Al-Qasimi is one of the most important books of modern interpretation, because of the investigations it contains, important issues, and the benefits selected from the previous interpretations. In his interpretation of the Qur'an Al-Qasimi paid attention to the reasons for the revelation of the verses, as he began his interpretation by mentioning the rules of interpretation that the exegete needs to understand the meanings of the Qur'an, and he singled out the fourth rule for talking about the reasons for revelation and their importance in interpretation; in fact, The multiplicity of the reasons for revelation of the verses, made the principal in the books of interpretation find a conflict between the narrations of the reasons for revelation among themselves, or with others, so he is confused, he does not know which one depends as a reason for the revelation of the verses; Those who addressed the interpretation of the Book of God had to push this conflict in order to find out the real reasons for the revelation of the verses; which helps to interpret and understand the verses correctly. In his interpretation, Al-Qasimi took a method of dealing with narrations of the reasons for revelation when they conflict with each other, and one of the foundations of this approach was the Weighting between the narrations - if possible - to push the conflict, and this is what I will show it in this research, coupled with appropriate applied examples.

Key Words: Pushing The Conflict, Reasons For Revelation.

Received: 23/12/2021

Accepted: 22/2/2022



Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a CC BY- NC-SA

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد اهتم القاسمي في تفسيره بأسباب النزول، حيث كان يذكرها، ويعتمد عليها في تفسير الآية وبيان معناها، وعندما تتعدّد هذه الروايات وتتعارض فيما بينها، كان له منهج في التعامل معها، وكان من أسس هذا المنهج: الترجيح - إن أمكن - لدفع التعارض، وقد أردت من خلال هذا البحث أن أقف على المواضيع التي تعارضت فيها روايات أسباب النزول فيما بينها، وكيف دفع القاسمي هذا التعارض بالترجيح، وعلى ماذا اعتمد في ترجيحه.

أهمية البحث وأهدافه:

تأتي أهمية البحث من حيث كونه يبحث في تفسير يعدّ من أهمّ كتب التفسير في العصر الحديث، لعالم متبحر في شتى العلوم والفنون، وهو أحد رواد الفكر والنهضة العلمية في الشام⁽¹⁾، وأيضاً من حيث كونه يبحث في مسألة تتكرّر في كتب التفسير، ولها أثر بالغ في بيان معنى الآيات وفهمها بشكل صحيح، ويحاول البحث تسليط الضوء على المواضيع التي تعارضت فيها روايات أسباب النزول فيما بينها، وكيف دفع القاسمي هذا التعارض بالترجيح.

الدراسات السابقة:

لم أجد - بعد البحث - دراسة خاصة عن القاسمي حول دفع التعارض الواقع بين أسباب النزول عن طريق الترجيح؛ وإنما هناك دراسات عن الترجيح عند القاسمي، فقد وقفت على بحث: (صيغ الترجيح وقواعده عند القاسمي في تفسيره)⁽²⁾، إلا أنّ الباحث لم يتعرض للترجيح بين أسباب النزول، كما وقفت على بحث: (منهج القاسمي في الترجيح بين أقوال المفسرين من خلال تفسيره)⁽³⁾، وقد ذكر الباحث من وجوه الترجيح عند القاسمي: الترجيح بأسباب النزول⁽⁴⁾؛ ولكنّه لم يتعرض للترجيح بين أسباب النزول. أمّا هذا البحث فسيتناول المواضيع التي تعارضت فيها أسباب النزول وتمّ دفع التعارض فيما بينها بالترجيح، مع بيان طرق الترجيح التي اعتمد عليها.

(1) جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي: إمام الشام في عصره في علوم الدين وفنون الأدب، ولد في دمشق سنة (1866م)، وكان داعياً إلى الاجتهاد ونبذ التعصب والتقليد، اتهمه خصومه بأنّه يذهب في الدين مذهباً جديداً سموه: (المذهب الجمالي)، فقبض عليه، ثم أخلي سبيله بعد رده للتهمة، وأعتذر إليه والي دمشق، فعكف في بيته على التصنيف وإلقاء الدروس الخاصة والعامة. نشر بحثاً كثيرة في المجالات والصحف، وفاقته مصنفاته السبعين، ومن أهمها: محاسن التأويل في تفسير القرآن الكريم، في (17) مجلداً، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دلائل التوحيد، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، إصلاح المساجد من البدع والعوائد... وغيرها من المصنفات. مات في دمشق سنة (1914م)، ودفن في باب الصغير. ينظر في ترجمته: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق البيطار، تحقيق: محمد بهجة البيطار، 1993 م، دار صادر، بيروت، ط: الثانية، ص (435-438) - الأعلام، خير الدين الزركلي، 2002 م، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر، (2/ 135). ويعتبر تفسيره (محاسن التأويل) موسوعة في التفسير؛ لأنّ القاسمي أطلع على تفاسير السابقين، وعرف ما تخلّلها من غثّ وثمين، فضمّن تفسيره الكثير من نوادر الفوائد والفرائد، واختار أصحّ الآراء وأدقها، وعرضها بلغة العصر وأسلوبه.

(2) البحث للدكتور: محمد عبد الله عباس محمد، كلية التربية، جامعة تعز، اليمن، نُشر في مجلة السعيد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، المجلد 3، العدد 1، يونيو 2019م.

(3) البحث للدكتور: حامد محمد المجرب، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، نشر في مجلة قطاع أصول الدين، المجلد 2،

العدد 13، 2018م.

(4) ينظر بحث: منهج القاسمي في الترجيح بين أقوال المفسرين من خلال تفسيره، ص (1157-1159) من المجلة.

منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج التحليلي، حيث سأقوم باستقراء تام للمواضع التي تعارضت فيها روايات أسباب النزول فيما بينها، وتمّ دفع التعارض بالترجيح بين الروايات، كما سأقوم بتحليل كلام القاسمي في هذه المواضع؛ لبيان طرق الترجيح التي اعتمد عليها.

المطلب الأول: مدخل إلى البحث:

ويتضمن هذا المطلب: تعريف التعارض، وطرق دفع التعارض، وتعريف أسباب النزول، وتعريف الترجيح، وبيان محل الترجيح، وطرق الترجيح.

أولاً: تعريف التعارض:

1- التعارض لغةً:

يأتي بمعنى التقابل، يقال: ((عَارَضَ الشيءَ بالشيءِ مُعَارَضَةً: قَابَلَهُ، وَعَارَضْتُ كِتَابِي بَكِتَابِهِ، أَي: قَابَلْتَهُ))⁽⁵⁾. ويأتي بمعنى المنع، جاء في (القاموس المحيط): ((وَالْأَعْتِرَاضُ: الْمَنْعُ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الطَّرِيقَ إِذَا اعْتَرَضَ فِيهِ بِنَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ مَنَعَ السَّابِلَةَ⁽⁶⁾ مِنْ سُلُوكِهَا))⁽⁷⁾.

فالتعارض لغةً: تقابل بين شيئين يؤدي كل واحد منهما إلى منع مقتضى الآخر.

2- التعارض اصطلاحاً:

عرّفه الإسني (772هـ) بقوله: ((التعارض بين الأمرين: هو تقابلهما على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه))⁽⁸⁾. وهذا التعريف يشمل التعارض بين الأدلة المعتبرة عند الفقهاء والأصوليين، وموضوع بحثي هو تعارض روايات أسباب النزول فيما بينها، أي أن تردّ روايتان أو أكثر في سبب نزول الآية، ومقتضى كلّ رواية يعارض مقتضى الروايات الأخرى⁽⁹⁾.

3- طرق دفع التعارض:

هناك طريقتان في دفع التعارض: طريقة الحنفية، وطريقة الجمهور، أمّا طريقة الحنفية فتبتدأ بالنسخ أولاً، ثم الترجيح، ثم الجمع والتوفيق، فإن تعذر ما سبق فيحكم بتساقط الدليلين لتعارضهما، ويلجأ المجتهد إلى الاستدلال بما دونهما في المرتبة. أمّا طريقة

(5) لسان العرب، محمد بن منظور، د/ت، دار صادر، بيروت، ط: الأولى، (7/ 165).

(6) السبيل: هو الطريق، والسابلية: أبناء السبيل المختلفون على الطرقات في حوائجهم. ينظر: لسان العرب (11/ 319).

(7) القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، 2005، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط: الثامنة، ص (646).

(8) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن الإسني، 1999م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ص (254).

(9) اشترط علماء الأصول شروطاً عدة لوقوع التعارض بين الأدلة الشرعية، وهي:

1- التساوي في الثبوت 2- التساوي في القوة 3- اتفاقهما في الحكم مع اتحاد الوقت، والمحل، والجهة. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن بهادر الزركشي، 1994م، دار الكنتي، ط: الأولى، (8/ 120-121) - إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، 1999م، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط: الأولى، (2/ 258).

الجمهور فبتبدأ بالجمع أولاً، ثم الترجيح، ثم النسخ فإن تعذر ما سبق فيحكم بتساقط الدليلين لتعارضهما، ويبحث المجتهد عن دليل آخر، وكأن الواقعة لا نص فيها⁽¹⁰⁾.

ثانياً: تعريف أسباب النزول:

أسباب النزول تركيب إضافي، فلا بد من تعريفه أولاً باعتبار أفراده، ثم باعتبار تركيبه.

1- تعريف أسباب النزول باعتبار أفرادها:

1-1 تعريف الأسباب:

الأسباب: جمع سبب، والسبب: الطريق؛ لأنك تصل به إلى ما تريد⁽¹¹⁾. والسبب: الحبل، وكل شيء يتوصل به إلى الشيء، فهو سبب⁽¹²⁾. فالسبب هو كل ما يتوصل به إلى غيره.

1-2 تعريف النزول:

النزول: هبوط الشيء، ووقوعه⁽¹³⁾، والنزول: الخلود⁽¹⁴⁾، ولما كان الهبوط والخلود من صفات الأجسام- وهذا لا ينطبق على القرآن- كان لا بد من حمل المعنيين على المجاز دون الحقيقة، فقيل: المراد من نزول القرآن: نزول حامله، وهو جبريل⁽¹⁵⁾، أو المراد: لازمه، وهو الإعلام⁽¹⁶⁾؛ لأن نزول شيء ما، يلزم منه إعلام المنزل إليه بهذا الشيء، وإيصاله له، فمعنى نزول القرآن على النبي محمد عليه الصلاة والسلام: إيصاله إليه، وإعلامه به⁽¹⁷⁾.

2- تعريف المركب الإضافي بعد أن أصبح علماً على علم معين:

سبب النزول: ((هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبيّنة لحكمه أيام وقوعه))⁽¹⁸⁾.

(10) ينظر في طريقة الحنفية والجمهور: شرح التلويح على التوضيح، مسعود بن عمر التفتازاني، د/ت، مكتبة صبيح بمصر، د/ط، (2/ 208)- تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري، 1932م، الناشر: مصطفى البابي الحلبي، مصر، د/ط، (3/ 137)- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، ص (375) وما بعدها- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد العطار، د/ت، دار الكتب العلمية، د/ط، (2/ 405)- روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، 2002م، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط الثانية، (2/ 391)- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، عبد القادر بن أحمد بن محمد بدران، 1401هـ، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، ص (396)- إرشاد الفحول (2/ 262-264).

(11) العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، د/ت، مكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، د/ط، (7/ 204).

(12) ينظر: لسان العرب (1/ 455).

(13) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، 1999م، دار الجيل، بيروت، لبنان، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: الثانية، (5/ 417).

(14) ينظر: لسان العرب (11/ 656).

(15) وهذا من المجاز العقلي.

(16) وهذا من المجاز المرسل.

(17) ينظر: إتيان البرهان في علوم القرآن، د. فضل عباس، 2010م، دار النفائس، الأردن، ط الثانية، (1/ 99)- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني،

1996م، دار الفكر، لبنان، ط: الأولى، (1/ 30-32).

(18) مناهل العرفان في علوم القرآن (1/ 76).

ثالثاً: تعريف الترجيح:

1- الترجيح لغةً:

كلمة (الترجيح) مأخوذة من مادة (رجح)، ورجح الشيء، وهو راجح، إذا رزّن⁽¹⁹⁾، والراجح: الوزن، وأرجح الميزان، أثقله حتى مال⁽²⁰⁾. فالترجيح لغة هو: جعل الشيء راجحاً، أي: فاضلاً زائداً، فهو التثقيل والتمثيل وإظهار الزيادة.

2- الترجيح اصطلاحاً:

عُرِفَ الترجيح بأنّه: (بيان المجتهد لقوة أحد الدليلين المتعارضين ليعمل به)⁽²¹⁾، وهذا عند الأصوليين⁽²²⁾؛ أمّا عند المفسرين فيمكن تعريفه بأنّه: (تقوية بعض الأقوال على بعض في تفسير الآية)⁽²³⁾؛ لأنّ المفسر يرجح بين الأقوال الواردة في تفسير الآية، لا بين الأدلة؛ أمّا الترجيح بين روايات أسباب النزول المتعارضة فيما بينها، فهو: (تقوية المفسر رواية نزول في تفسير الآية؛ لدليل أو قاعدة تقويها، أو تضعيف أو ردّ ما سواها من الروايات).

رابعاً: محل الترجيح:

لا يكون الترجيح-عند الأصوليين- بين قطعيّ وقطعيّ؛ لأنّ الترجيح هو مسلك من مسالك دفع التعارض بين الأدلة، ولا تعارض بين قطعيّ وقطعيّ؛ لأنه يؤدي إلى اجتماع النقيضين⁽²⁴⁾، أو ارتفاعهما، ولأنّ ترجيح أحدهما على الآخر محال، فلا مدخل للترجيح في الأدلة القطعية؛ لأنّ الترجيح فرع التعارض، ولا تعارض فيها. كذلك لا يكون الترجيح بين قطعيّ وظنيّ؛ لأنه لا تعادل بينهما ولا تعارض، لانتهاء الظنّ؛ لأنه يستحيل وجود ظنّ في مقابلة يقين، فالقطعيّ هو المعمول به، والظنّ لغوّ، وكذلك يشترط في التعارض بين الدليلين أن يكونا في قوة واحدة، لذلك ينحصر التعارض في الأدلة الظنيّة، سواء كانت نقلية، أو عقلية، أو أحدها عقلياً، والآخر نقلية، ثم يقع الترجيح بينها⁽²⁵⁾⁽²⁶⁾.

(19) معجم مقاييس اللغة (2/ 489).

(20) لسان العرب (2/ 445).

(21) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الدكتور محمد الزحيلي، 2006م، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ط: الثانية، (2/ 422).

(22) اختلف الأصوليون في تعريف الترجيح؛ وذلك لاختلافهم في الترجيح، هل هو من فعل المجتهد؟ أم هو وصف قائم بالدليل الراجح؟ فقيل في تعريفه على أنّه وصف قائم بالدليل الراجح: (هو اقتراح الأمانة بما تقوى به على معارضتها)، وقيل في تعريفه على أنّه من فعل المجتهد: (هو تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى ليعمل بها). وفي الحقيقة لا تعارض بين = التعريفين المذكورين للترجيح عند الأصوليين؛ لأنّ تقوية المجتهد للدليل هي في الحقيقة إظهار للقوة الموجودة في الدليل، فكون الدليل راجحاً في نفسه وإظهار المجتهد لرجحانه معنيان متلازمان. ينظر في التعريفين: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، عبد الوهاب بن علي السبكي، 1999م، تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود، عالم الكتب، لبنان، بيروت، ط: الأولى، (4/ 608) - الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي السبكي، وولده عبد الوهاب، 2004م، تحقيق: د. أحمد الزمزمي، د. نور الدين صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط الأولى، (7/ 2723).

(23) منهج الترجيح عند أبي السعود في تفسيره (إرشاد العقل السليم)، الباحث: عجاج برغش، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، كلية الشريعة، جامعة دمشق، عام 2013م، ص (8).

(24) النقيضان: (هما اللذان لا يصح اجتماعهما معاً، ولا ارتفاعهما معاً). مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر السكاكي، د/ت، د/دار نشر، د/ط، ص (194).

(25) ينظر: شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار، 1413هـ، تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية، ط: الثانية، (4/ 607-608) - إرشاد الفحول (2/ 260-261).

(26) يقول الدكتور وهبة الزحيلي رحمه الله تعالى: ((وفي رأيي أنّ اقتضار محل التعارض على الأدلة الظنية تحكّم؛ لأنّ التعارض يحدث في الظاهر فقط، وكما يصح أن يطرأ التعارض على الأدلة الظنية، يطرأ على الأدلة القطعية)) . أصول الفقه الإسلامي، الدكتور وهبة الزحيلي، 1986م، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، سوريا، ط: الأولى، (2/ 1175).

أمّا عند تعارض روايات أسباب النزول فيكون الترجيح بين الروايات سواء أكانت قطعية الثبوت أو ظنيّة الثبوت؛ لأنّ المدار - بعد ثبوت الرواية - على صيغة السببية وعلى القرائن الملازمة للرواية؛ لأنّ الصيغة قد تكون صريحة في السببية - أو قطعية الدلالة على السببية إن صحّ التعبير -، وقد تكون محتملة - أو ظنية الدلالة على السببية إن صحّ التعبير -، فالرواية الصريحة بالصيغة في السببية تُرجّح على الرواية المحتملة بالصيغة في السببية، أمّا إذا تساوت الروايات المتعارضة في التصريح بالسببية بعد تساويها في القبول - ولو على تفاوت في درجة القبول - وتعدّ الجمع بين هذه الروايات فعندئذ نلجأ إلى الترجيح بالاعتماد على القرائن الملازمة للرواية.

خامساً: طرق الترجيح:

يلجأ المجتهد للترجيح بين الأدلة المتعارضة من خلال طرقٍ تسمّى بطرق الترجيح، وسأعرض لطرق الترجيح التي ذكرها الأصوليون والمحدّثون، والتي تناسب أسباب النزول؛ لأنّ بعض طرق الترجيح لا يمكن تطبيقها على أسباب النزول؛ لتعلّقها بعلم أصول الفقه والغاية منه⁽²⁷⁾، لذلك يمكن القول بأنّ طرق الترجيح التي تُطبّق على أسباب النزول هي:

أولاً: الترجيح بحال الراوي، وذلك بوجوه:

كالترجيح بكثرة الرواة، أو الترجيح بتميّز أحد الراويين بفقّه أو حفظ أو غير ذلك، أو الترجيح بقلّة الوسائط، أو الترجيح بكون الراوي هو صاحب القصة التي يرويها⁽²⁸⁾، أو الترجيح بكون الراوي من علماء التفسير كابن عباس وابن مسعود⁽²⁹⁾.

ثانياً: الترجيح بالتحمل: أي: ما يتعلق بأخذ الراوي الحديث عن شيوخه، وذلك بوجوه:

كترجيح رواية من تحمّل بعد البلوغ على من تحمّل قبله، أو ترجيح رواية من كانت طريقة تحمّله أقوى من غيره، كترجيح رواية من تحمّل بالسماع على من تحمّل بالكتابة⁽³⁰⁾.

ثالثاً: الترجيح بكيفية الرواية، وذلك بوجوه:

كتقديم المحكيّ بلفظه على المحكيّ بمعناه، أو تقديم ما لا ينكره راويه ولا يتردد فيه، أو لم يختلف في إسناده أو لم يضطرب لفظه⁽³¹⁾.

رابعاً: الترجيح بأمر خارجي، وذلك بوجوه:

كترجيح ما وافقه ظاهر القرآن، أو السنّة، أو معه مرسل آخر، أو منقطع، أو ترجيح ما اتفق على إخراجهِ الشيوخ، أو ترجيح ما لم يشعر بنوع قدح في الصحابة على ما أشعر بذلك⁽³²⁾.

(27) ينظر: أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص - دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، د. عماد الدين الرشيد، د/ت، دار الشهاب، د/ط، ص (196-197).

(28) ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار طيبة، د/ط، (2/ 655-656).

(29) ينظر: لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، ضبطه وصححه: الأستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د/ط، ص (5).

(30) ينظر: تدريب الراوي (2/ 657).

(31) ينظر: المرجع السابق، الموضع ذاته.

(32) ينظر: المرجع السابق (2/ 659).

المطلب الثاني: منهج القاسمي في عرض أسباب النزول وتعامله معها في تفسيره:

يهتم القاسمي-غالباً- بذكر أسباب النزول، ويذكر من أخرجها من المحدثين⁽³³⁾، أو من أصحاب كتب التفسير⁽³⁴⁾، وإذا تعددت الروايات فإنه يوردها⁽³⁵⁾، وربما كان للآية أكثر من سبب نزول إلا أنه يقتصر على الصحيح منها⁽³⁶⁾، وأحياناً لا يذكر سبب النزول الوارد في الآية⁽³⁷⁾، وعند ذكره للروايات نجده ينقل تضعيف العلماء للضعيف منها⁽³⁸⁾، ونجده يعتمد على أسباب النزول-غالباً- في تفسير الآية وبيان معناها⁽³⁹⁾، وقد يذكر سبب النزول لتأييد المعنى الذي فسّر به⁽⁴⁰⁾، وعند تعدد روايات أسباب النزول فإنه يفسّر الآية- أحياناً- بناء على كل رواية⁽⁴¹⁾، وعند تعدد روايات أسباب النزول وتعارضها فإنه قد يجمع بينها⁽⁴²⁾، أو يرحّج⁽⁴³⁾، وقد يسرد الروايات دون ترجيح⁽⁴⁴⁾، وأحياناً يرد رواية؛ لمخالفتها للسياق⁽⁴⁵⁾، أو زمن نزول الآية⁽⁴⁶⁾، أو غير ذلك⁽⁴⁷⁾.

المطلب الثالث: طرق الترجيح بين روايات أسباب النزول المتعارضة فيما بينها عند القاسمي:

ذكرت فيما مضى أنّ القاسمي كان يورد روايات أسباب النزول عند تعددها، وعندما كانت تتعارض فيما بينها كان له منهج في التعامل معها؛ لدفع تعارضها، وكان من أسس هذا المنهج الترجيح بين الروايات، وقد تبيّن باستقراء المواضع التي دُفع فيها التعارض بالترجيح بين روايات أسباب النزول، أنّ طرق الترجيح التي سلكها في سبيل ذلك، هي كالآتي:

1- ترجيح الرواية الصريحة في السببية على رواية الصحيح⁽⁴⁸⁾ الغير صريحة في السببية:

عند تفسير قوله تعالى: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ) [البقرة: 97]

أورد القاسمي عدة روايات في سبب نزول هذه الآية⁽⁴⁹⁾:

الرواية الأولى: عن أنس قال: ((سمع عبد الله بن سلام بقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو في أرض يخترق⁽⁵⁰⁾)، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني سائلك عن ثلاث، لا يعلمهن إلا نبي. فما أول أشرط الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟

(33) ينظر مثلاً: محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، 1418هـ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، (2/ 66)، (2/ 449).

(34) ينظر مثلاً: المرجع السابق (2/ 41)، (4/ 40).

(35) ينظر مثلاً: المرجع السابق (5/ 364)، (5/ 456-457).

(36) ينظر مثلاً: المرجع السابق (2/ 153-154)، (7/ 547).

(37) ينظر مثلاً: المرجع السابق (7/ 403)، (8/ 36).

(38) ينظر مثلاً: المرجع السابق (5/ 459)، (6/ 423-424).

(39) ينظر مثلاً: محاسن التأويل (2/ 289)، (2/ 347).

(40) ينظر مثلاً: المرجع السابق (4/ 346).

(41) ينظر مثلاً: المرجع السابق (4/ 79-80).

(42) ينظر مثلاً: المرجع السابق (1/ 451-452)، (5/ 252-253).

(43) ينظر مثلاً: المرجع السابق (3/ 251)، (3/ 295).

(44) ينظر مثلاً: المرجع السابق (3/ 110-111)، (3/ 116).

(45) ينظر مثلاً: المرجع السابق (3/ 226-227)، (8/ 76-77).

(46) ينظر مثلاً: المرجع السابق (7/ 481)، (8/ 315).

(47) ينظر مثلاً: المرجع السابق (3/ 311-312)، (7/ 255-257).

(48) يُقصد برواية الصحيح ما رواه الإمام البخاري أو ما رواه الإمام مسلم في صحيحهما.

(49) ينظر: محاسن التأويل (1/ 356-358).

وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: أخبرني بهن جبريل أنفاً، قال: جبريل؟ قال: نعم. قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ النبي هذه الآية: (مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ) ((51)). إلى آخر الحديث.

الرواية الثانية: عن ابن عباس قال: ((حضرت عصابة من اليهود نبي الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن جلال نسائك عنهن لا يعلمن إلا نبي... إلى أن قالوا: فحدثنا من وليك من الملائكة، فعندها نجمك أو نفارك، قال: فإن وليي جبريل، ولم يبعث الله نبياً قط، إلا وهو وليه. قالوا: فعندها نفارك. لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدفناك. قال: فما يمنعكم من أن تصدقوه؟ قالوا: إنه عدونا، قال: فعند ذلك قال الله عز وجل: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ) إلى قوله عز وجل: (كَتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) فعند ذلك (قَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ) ((52)).

الرواية الثالثة: رواية لأحمد والترمذي والنسائي بزيادة: ((فأخبرنا من صاحبك؟ قال: جبريل عليه السلام. قالوا: جبريل. ذاك الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب، عدونا. لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والقطر والنبات لكان، فأنزل الله تعالى: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ) إلى آخر الآية)) ((53)).

كما ساق القاسمي روايةً لمناظرة جرت بين اليهود وبين عمر بن الخطاب في أمر النبي صلى الله عليه وسلم، وهي رواية ابن جرير عن الشعبي، ساقها القاسمي بطولها، وفي آخرها قول سيدنا عمر: ((ثم قمت فاتبع النبي صلى الله عليه وسلم، فلحقته وهو خارج من مخرفة⁽⁵⁴⁾ لبني فلان. فقال لي: يا ابن الخطاب، ألا أفرئك آيات نزلن؟ فقرأ علي: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ... حتى قرأ الآيات)) ((55)).

إلا أن القاسمي⁽⁵⁶⁾ عقب على هذه الرواية بأن فيها انقطاعاً؛ لأنَّ الشعبي لم يدرك زمان عمر رضي الله عنه كما قال الحافظ ابن كثير⁽⁵⁷⁾.

فيبقى التعارض بين رواية البخاري ورواية غيره، ووجه التعارض أن الآية في رواية البخاري نزلت عند محاورة ابن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم؛ أما في رواية أحمد وغيره فإن الآية نزلت عند محاورة جماعة من اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم. وقد دفع القاسمي التعارض بترجيح رواية أحمد وغيره على رواية البخاري؛ لأنَّ الصيغة في رواية أحمد وغيره صريحة في السببية: (فأنزل)، أما في رواية البخاري فالصيغة غير صريحة وجاءت بلفظ: (فقرأ)، وهذا مما يهّم فيه الراوي، لذلك ذكر القاسمي⁽⁵⁸⁾ توجيه ابن حجر لرواية البخاري بأنَّ قراءة النبي صلى الله عليه وسلم للآية في محاورة ابن سلام لا يستلزم نزولها حينئذ، لأنَّ المعتمد في

(50) يخترف: يجتني من الثمار. جاء في: لسان العرب (9/ 62): وَخَرَفْتُ الثَّمَارَ أَخْرَفُهَا - بالضم - أي: اجْتَنَيْتُهَا.

(51) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة البقرة، باب قوله: (من كان عدواً لجبريل)، رقم (4210).

(52) مسند الإمام أحمد، مسند عبد الله بن عباس، رقم (2514)، (4/ 310).

(53) المرجع السابق، مسند عبد الله بن عباس، رقم (2483)، (4/ 285) - جامع الترمذي: أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ومن سورة الرعد، رقم (3117)، وقال أبو عيسى: ((هذا حديث حسن غريب)). جامع = الترمذي (5/ 145) - سنن النسائي الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب: كيف توثت المرأة وكيف يذكر الرجل، رقم (9072).

(54) المخرفة: البستان والسكة بين صغين من نخيل. ينظر: لسان العرب (9/ 62).

(55) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، 2000م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، (2/ 381-382).

(56) ينظر: محاسن التأويل (1/ 358).

(57) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، 1999م، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط الثانية، (1/ 339-340).

(58) ينظر: محاسن التأويل (1/ 358-359).

سبب نزولها غير قصة ابن سلام مما سلف من الروايات، فإنَّ طرقها يقوي بعضها بعضاً، وكأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ابن سلام: إنَّ جبريل عدو لليهود، تلا عليه الآية، مذكراً له سبب نزولها⁽⁵⁹⁾. كما ذكر القاسمي⁽⁶⁰⁾ بأنَّ السيوطي قد أشار إلى ما يهيم فيه الراوي عند روايته حيث قال: ((قد يكون في إحدى القصتين: (فتلا فيهم الراوي، فيقول: (فينزل))⁽⁶¹⁾.

2- ترجيح الرواية التي يقتضيها نظم الكلام⁽⁶²⁾، وعليها جمهور المفسرين:

عند تفسير قوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) [النساء: 65] أورد القاسمي⁽⁶³⁾ في سبب نزول هذه الآية رواية البخاري عن عروة حيث قال: ((خاصم الزبير رجلاً في شراج الحرّة⁽⁶⁴⁾)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك، فقال الأنصاري: يا رسول الله! أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر⁽⁶⁵⁾، ثم أرسل الماء إلى جارك. قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم))⁽⁶⁶⁾.

ثم نقل القاسمي⁽⁶⁷⁾ عن ابن حجر: ((والراجح رواية الأكثر، وأنَّ الزبير كان لا يجزم بذلك... وجزم مجاهد والشعبي بأنَّ الآية إنما نزلت فيمن نزلت فيه الآية التي قبلها، وهي قوله تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ) [النساء: 60])⁽⁶⁸⁾، أي الراجح في سبب نزول هذه الآية ما عليه جمهور المفسرين من رواية مجاهد والشعبي، وفيها: ((أنَّه كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة، فدعا اليهودي المنافق إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّه علم أنَّه لا يقبل الرشوة، ودعا المنافق اليهودي إلى حكّامهم؛ لأنَّه علم أنهم يأخذونها. فأنزل الله هذه الآيات إلى قوله: (ويسلموا تسليماً))⁽⁶⁹⁾.

(59) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، 1379هـ، دار المعرفة، بيروت، د/ط، (8/166).

(60) ينظر: محاسن التأويل (1/359).

(61) ينظر: الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، 1974م، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د/ط، (1/123).

(62) النظم في الاصطلاح هو: (تأليف الكلمات والجمل مترتبة المعاني متناسبة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل). التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، 1983م، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ص (242).

(63) ينظر: محاسن التأويل (3/200).

(64) الشَّراج: جمع شُرْجة، وهي مسابيل الماء. والحرّة: هي الأرض الملسة فيها حجارة سود. ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي، 1392هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الثانية، (15/107)، وقال ابن حجر بأنَّ الحرّة موضع معروف بالمدينة، وهي في خمسة مواضع: المشهور منها اثنتان: حرّة واقم، وحرّة ليلى. ينظر: فتح الباري (5/36).

(65) الجدر: بفتح الجيم وكسرهما وسكون الدال وهو: الجدار، ومعنى: (يرجع إلى الجدر) أي: يصير إليه. والمراد بالجدر: أصل الحائط، وقيل: أصول الشجر؛ والصحيح الأول. وقدّره العلماء أن يرتفع الماء في الأرض كلها حتى يبطل كعب رجل الإنسان. ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم (15/108). وينظر: فتح الباري (5/37).

(66) صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب سكر الأنهار، رقم (2231) و(2232) و(2233) - صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم، رقم (2357).

(67) ينظر: محاسن التأويل (3/203).

(68) فتح الباري (5/37).

(69) رواية مجاهد والشعبي رواها ابن جرير بسنده في تفسيره. ينظر: جامع البيان (8/523-524)، كما ذكر الحافظ ابن حجر أنَّ رواية الشعبي رواها إسحاق بن راهويه في تفسيره بإسناد صحيح، وأخرج بن أبي حاتم من طريق بن أبي نجيع عن مجاهد نحوها. ينظر: فتح الباري (5/37). كذلك ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، 1419 هـ، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط: الثالثة، (3/993)، أمّا تفسير ابن راهويه فلم

أضف إلى ذلك أن قول الزبير: (أحسب هذه الآية نزلت في...) غير صريح في السببية، فهو محتمل؛ بخلاف الصيغة في رواية مجاهد والشعبي فإنها صريحة في السببية. كما نقل القاسمي⁽⁷⁰⁾ عن ابن حجر⁽⁷¹⁾ ترجيح الطبري قصة المنافق واليهودي؛ ليتسق نظام الآيات كلها في سبب واحد حيث لم يعرض بينها ما يقتضي خلاف ذلك، ثم وجّه الطبري - كما نقل عنه ابن حجر - رواية الزبير بأنه لا مانع أن تكون قصة الزبير وخصمه وقعت في أثناء ذلك فيتناولها عموم الآية؛ أمّا الآية فقد نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت⁽⁷²⁾.

فالقاسمي - بنقله لكلام ابن حجر وما فيه من ترجيح الطبري - يُرَجِّح أن سبب نزول الآية هو قصة المنافق واليهودي، وأن قصة الزبير وخصمه وقعت في أثناء ذلك فيتناولها عموم الآية.

3- ترجيح الرواية التي تتفق مع ألفاظ الآية:

عند تفسير قوله تعالى: (فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا) [النساء: 88]

بدأ القاسمي تفسير الآية بذكر روايتين متعارضتين في سبب نزولها⁽⁷³⁾:

الرواية الأولى: عن زيد بن ثابت: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى أجد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقلهم، وفرقة تقول: لا، هم المؤمنون، فأنزل الله: (فما لكم في المنافقين فئتين))، فقال رسول الله: إنها طيبة، وإنها تنفي الخبث كما ينفي الكيز خبث الحديد⁽⁷⁴⁾.

والرواية الثانية: عن عبد الرحمن بن عوف: ((أن قوماً من العرب أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، فأسلموا وأصابهم وباء المدينة وحمّاهما، فأركسوا⁽⁷⁵⁾، فخرجوا من المدينة، فاستقبلهم نفرٌ من أصحابه، يعني النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا لهم: ما لكم رجعتم؟ قالوا: أصابنا وباء المدينة، فقالوا: أما لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوء حسنة؟ فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لم ينافقوا، فأنزل الله: (فما لكم في المنافقين فئتين) [الآية])⁽⁷⁶⁾.

ووجه التعارض بين الروايتين أن سبب نزول الآية حسب رواية زيد هو انخزال فئة من الناس عن معركة أجد واختلاف المؤمنين في شأنهم، وحسب رواية ابن عوف أن قوماً خرجوا من المدينة بعد إسلامهم لوباء أصابهم، واختلف المؤمنون في شأنهم، لذلك دفع القاسمي التعارض بترجيح رواية ابن عوف، حيث عبّ بعدها قائلاً: ((وهذه الرواية هي الأقرب لنظم الآية كما سنبينه في التنبيه الثاني))⁽⁷⁷⁾.

أقف عليه، وبعد البحث وفتت على رسالة جامعية بعنوان: مرويات الإمام اسحاق بن راهويه في التفسير (جمع ودراسة وتخریج) للباحث: ياسين بن حافظ قاري، الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، عام 1997م، وبعد البحث في هذه الرسالة لم أجد رواية الشعبي حول هذه الآية.

(70) ينظر: محاسن التأويل (3/ 205).

(71) ينظر: فتح الباري (5/ 38).

(72) ينظر في اختيار الطبري وترجيحه: جامع البيان (8/ 524-525).

(73) ينظر: محاسن التأويل (3/ 250-251).

(74) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة البقرة، باب قوله: (فما لكم في المنافقين فئتين)، رقم (4313) - صحيح مسلم، كتاب الحج، باب: المدينة تنفي شرارها،

رقم (1384) - مسند الإمام أحمد، مسند زيد بن ثابت، رقم (21599)، (35/ 477-478).

(75) أي: قلب حالهم من الصحة إلى الضعف؛ لأنّ الرّكس: قلب الشيء على رأسه، أو ردّ أوله على آخره، والركيس أيضاً: الضعيف. ينظر: لسان العرب (6/ 100).

(76) مسند الإمام أحمد، مسند عبد الرحمن بن عوف، رقم (1667)، (3/ 203-204).

(77) محاسن التأويل (3/ 251).

لذلك عند تفسير قوله تعالى: (وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) [النساء: 89]

قال القاسمي: ((يظهر لي أنَّ الأقرب في سبب نزول هذه الآيات- أعني قوله تعالى: (فما لكم في المنافقين) إلخ- رواية عبد الرحمن بن عوف كما يدلُّ عليه سَبْرُ هذه الآيات، وتدبرها بصادق النظر والإمعان))⁽⁷⁸⁾.

ثم بيَّن القاسمي⁽⁷⁹⁾ أنَّ رواية ابن عوف، وإن كان في إسنادها عند أحمد تدليس وانقطاع- كما قال السيوطي⁽⁸⁰⁾- فهذا لا يقدح في إصابتها كبد الحقيقة؛ لأنَّها وجدت فيها قرينة تلحقها بالمقبول، وهو موافقتها لألفاظ الآية بلا تكلف.

ثمَّ أَوَّلَ قولَ زيد بن ثابت: (فأنزل الله) بأنَّ الآية تشمل ما وقع من المنخرلين عن أخذ، وما جرى من اختلاف المؤمنين في شأنهم؛ لا أنَّ ما وقع كان سبباً لنزولها، ولولا هذا التأويل لأشكَل قوله تعالى: (إلا أن يهاجروا)، إذ لم تطلب الهجرة إلا من النائين عن المدينة، وأولئك- أي الذين انخرلوا عن المسلمين في أخذ- كانوا بها، فيحتاج إلى جعل الهجرة بمعنى خروجهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، صابرين محتسبين مخلصين- كما قاله بعض المفسرين⁽⁸¹⁾-، وهذا المعنى لم يشع في الهجرة. وكذلك لأشكَل قوله تعالى: (فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم)، فإنَّه يفيد بأنَّهم ليسوا من منافقي أهل المدينة، وإنَّه يتوقع الظفر بهم، وإلا فمناقفوها بين ظهرانيم ليلاً ونهاراً⁽⁸²⁾.

ثمَّ ختم قائلاً: ((فالظاهر في هذا المقام رواية ابن عوف، وفي آخر رواية زيد ما يُشعر بها حيث قال: إنها طيبة، وإنها تنفي الخبث؛ إشارة إلى أنَّ المدينة نعت هؤلاء الذين نزحوا عنها بعد إسلامهم. والله أعلم))⁽⁸³⁾. فهنا تعارضت رواية زيد بن ثابت مع ظاهر ألفاظ الآية، فرجَّح القاسمي رواية ابن عوف؛ لموافقته لألفاظ الآية بلا تكلف.

4- ترجيح الرواية التي تناسب قصتها مضمون الآية:

عند تفسير قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن سَأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ) [المائدة: 101]

نكر القاسمي روايتين عند البخاري في سبب نزول هذه الآية⁽⁸⁴⁾:

الأولى: عن ابن عباس قال: ((كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاءً، فيقول الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل، تضلُّ ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم) حتى فرغ من الآية كلها))⁽⁸⁵⁾.

(78) المرجع السابق (3/ 252-253).

(79) ينظر: المرجع السابق (3/ 253).

(80) قال السيوطي: ((وأخرج أحمد بسند فيه انقطاع عن عبد الرحمن بن عوف...)). الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، دار الفكر، بيروت، د/ط، (2/ 610)، وقال الهيثمي: ((رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه)). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، 1994م، مكتبة القدسي، القاهرة، د/ط، (7/ 7).

(81) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، 1420هـ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الأولى (1/ 673).

(82) ينظر: محاسن التأويل (3/ 253).

(83) المرجع السابق (3/ 253).

(84) ينظر: المرجع السابق (4/ 261).

الثانية: عن أنس قال: ((خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط، قال: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. قال: فغصى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم، لهم خنين. فقال رجل: من أبي؟ قال: فلان، فنزلت هذه الآية: (لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم)) (86).

فسبب النزول حسب الرواية الأولى هو سؤال قوم رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاءً عن اسم الأب وعن الناقة الضالّة، وسبب النزول حسب الرواية الثانية هو سؤال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اسم أبيه، وهذا الرجل هو عبد الله بن حذافة كما ورد في رواية البخاري (87) ومسلم (88). ثم أورد القاسمي (89) رواية ابن جرير عن أبي هريرة قال: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غضبان محمراً وجهه حتى جلس على المنبر، فقام إليه رجل فقال: أين أنا؟ قال: في النار، فقام آخر فقال: من أبي؟ قال: أبوك حذافة، فقام عمر بن الخطاب فقال: رضينا بالله رباً... ونزلت: (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم)) (90).

وسبب النزول حسب هذه الرواية هو سؤال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مصيره يوم القيامة، بالإضافة إلى سؤال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اسم أبيه. فمن مجموع ما سلف من الروايات يتبين أنّ سبب نزول هذه الآية هو سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم - على اختلاف القصد من السؤال - عن اسم الأب، أو عن الناقة الضالّة، أو عن المصير يوم القيامة. ويلاحظ أنه في رواية الطبري جاءت زيادة على رواية البخاري عن أنس، وهي: قول رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: ((أين أنا؟ قال: في النار))، لذلك نقل القاسمي (91) عن ابن حجر أنه بهذه الزيادة يتضح أنّ سبب نزول هذه الآية هي القصة التي في رواية الطبري؛ لأنّ هذه قصة تناسب مضمون الآية؛ لأنّ الآية تنهى عن السؤال الذي تكون المساءة في جوابه، والمساءة في حقّ السائل عن مصيره يوم القيامة ومعرفة أنه في النار جاءت صريحة، بخلافها في حقّ حذافة فإنّه بطريق الجواز، أي: لو قدر أنه في نفس الأمر لم يكن لأبيه، فين أباه الحقيقي، لافتضحت أمه، كما صرّحت بذلك أمه حين عاتبته على هذا السؤال (92).

أي إنّ سبب نزول الآية هي القصة التي في رواية الطبري؛ لأنّ جواب النبي صلى الله عليه وسلم للسائل عن مصيره يوم القيامة كان صريحاً في مساءته، فقد بين له أنه في النار، وهذه غاية الإساءة في حقّه.

فالقاسمي بنقله ترجيح ابن حجر دون تعقيب عليه دليل على تبنيّه لهذا القول، أي إنّ القاسمي يرجّح أنّ سبب نزول الآية - من بين الروايات السالفة - هي القصة التي في رواية الطبري، فهو يرجّحها على ما ورد في روايتي البخاري، وهذا لا يعني عدم قبول رواية

(85) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة المائدة، باب قوله: (لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم)، رقم (4346).

(86) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة المائدة، باب قوله: (لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم)، رقم (4345).

(87) ينظر: المرجع السابق، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، رقم (6864).

(88) ينظر: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، رقم (2359).

(89) ينظر: محاسن التأويل (4/ 263).

(90) جامع البيان (11/ 103).

(91) ينظر: محاسن التأويل (4/ 263).

(92) ينظر: فتح الباري (13/ 270).

الصحيح أصلاً؛ وإنما هو يحتج بمضمون رواية الطبري⁽⁹³⁾ على أنه سبب نزول؛ ولا يحتج بمضمون رواية الصحيح على ذلك، مع بقائها في درجة الصحيح.

ويظهر ترجيحه أيضاً للقصة التي في رواية الطبري بتضعيفه لرواية الإمام أحمد والترمذي في سبب نزول هذه الآية- وهي تعارض الروايات السابقة في سبب النزول- حيث أخرجنا عن أبي البخترى عن علي رضي الله عنه قال: ((لمّا نزلت هذه الآية: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً)، قالوا: يا رسول الله. أفي كلّ عام؟ فسكت، فقالوا: أفي كلّ عام؟ فسكت، قال ثم قالوا: أفي كلّ عام؟ فقال: لا، ولو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لما استطعتم، فأنزل الله: (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤمكم))⁽⁹⁴⁾. ثم نقل عن الترمذي قوله: ((غريب، وسمعت البخاري يقول: أبو البخترى لم يدرك علياً))⁽⁹⁵⁾⁽⁹⁶⁾. أي هو يشير إلى انقطاع في السند؛ لأنّ أبا البخترى لم يسمع من علي رضي الله عنه⁽⁹⁷⁾⁽⁹⁸⁾.

5- ترجيح الرواية التي تتفق مع مكّيّة السورة، مع قرينة حالية أخرى:

عند تفسير قوله تعالى: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ) [الأنعام: 91]

أورد القاسمي قولين متعارضين في سبب نزول هذه الآية⁽⁹⁹⁾:

القول الأول: أنّ هذه الآية نزلت في قريش، أي مشركو قريش هم القائلون: (ما أنزل الله على بشر من شيء)⁽¹⁰⁰⁾. وهذا القول اختاره ابن جرير⁽¹⁰¹⁾، وقال ابن كثير: ((وهو الأصح))⁽¹⁰²⁾. وهذا القول يتفق مع مكّيّة السورة.

القول الثاني: أنّ هذه الآية نزلت في اليهود، أي أحد اليهود، أو طائفة منهم هم القائلون: (ما أنزل الله على بشر من شيء)⁽¹⁰³⁾. وهذا القول لا يتفق مع مكّيّة السورة، فالآية بناءً على هذا القول مدنيّة النزول.

ونلاحظ أنّ القاسمي دفع التعارض بترجيح القول الأول، وقال: ((وهذا هو الظاهر))⁽¹⁰⁴⁾؛ لأنّ السورة مكّيّة، بالإضافة إلى وجود قرينة حالية وهي أنّ اليهود- كما نقل عن الحافظ ابن كثير- لا ينكرون إنزال الكتب من السماء⁽¹⁰⁵⁾، وأمّا كفار قريش فكانوا

(93) قال الحافظ ابن حجر عن رواية الطبري: ((وهذا شاهد جيد لحديث موسى بن أنس)). فتح الباري (8/ 281)، وحديث موسى بن أنس عند البخاري، أورده القاسمي عن أنس في سبب نزول هذه الآية: ينظر: محاسن التأويل (4/ 261).

(94) مسند الإمام أحمد، مسند علي بن أبي طالب، رقم (905)، (2/ 236-237)- جامع الترمذي: أبواب الحج، باب: ما جاء كم فرض الحج، رقم (814).

(95) قال أبو عيسى: ((حديث علي حديث غريب من هذا الوجه، سمعت مجداً يقول: أبو البخترى لم يدرك علياً)). جامع الترمذي (2/ 170).

(96) ينظر: محاسن التأويل (4/ 263).

(97) ينظر: المراسيل، عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، 1397هـ، تحقيق: شكر الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الأولى، ص (74).

(98) ينظر مثلاً في ترجيح الرواية التي تناسب قصتها مضمون الآية: الآية (1)، سورة التحريم، محاسن التأويل (9/ 266-269).

(99) ينظر: محاسن التأويل (4/ 426-427).

(100) ينظر: جامع البيان (11/ 523-524).

(101) ينظر: المرجع السابق (11/ 524-525).

(102) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، (3/ 269)، طبعة دار الكتب العلمية، 1419هـ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط الأولى، وفي طبعة دار طيبة التي اعتمدها في بحثي ورد: (الأظهر). ينظر: تفسير القرآن العظيم (3/ 300).

(103) ينظر: جامع البيان (11/ 521-523).

(104) ينظر: محاسن التأويل (4/ 426).

(105) وهذا ما قاله الطبري: ((المعروف من دين اليهود الإقرار بصحف إبراهيم وموسى وزبور داود)). جامع البيان (11/ 524-525).

ينكرون رسالة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه من البشر، كما قال تعالى: (أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ) [يونس: 2]، وكقوله تعالى: (وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا) [الإسراء: 94]. وكذا قالوا هنا: (ما أنزل الله على بشر من شيء) (106)، فألزموا بإنزال الكتاب الذي جاء به موسى، وهو التوراة التي علموا هم وكل قريش أنهم أهل كتاب، وأنهم أعلم منهم لأجله، مما يوجب اعترافهم بحقيّة التوراة، وأنها منزلة من لدنه تعالى (107)(108).

أمّا إذا كانت الرواية صحيحة وصريحة في السببية فإنه يرجحها وإن خالفت مكّيّة السورة، فعند تفسير قوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) [الإسراء: 85]، ذكر القاسمي روايات أسباب النزول المتعارضة (109): فأورد رواية السّدي عن أبي مالك، عن ابن عباس قال: ((بعثت قريش عقبة بن أبي معيط، وعبد الله بن أمية بن المغيرة إلى يهود المدينة يسألونهم عن النبي صلى الله عليه وسلم... إلى أن قال اليهود: سلوه عن الروح التي نفخ الله تعالى في آدم، فإن قال لكم: هي من الله، فقولوا: كيف يعذب الله في النار شيئاً هو منه؟ فسأل جبريل عنها، فأنزل الله: (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي). يقول: هو خلق من خلق الله ليس هو من الله)) (110). فهذه الرواية تشير إلى مكّيّة الآية؛ لأنّ السؤال كان من قريش للنبي صلى الله عليه وسلم؛ إلا أنّ القاسمي نقل بأنّ مثل هذا الإسناد لا يحتجّ به؛ فإنه من تفسير السّدي عن أبي مالك، وفيه أشياء منكّرة، وسياق هذه القصة في الصحاح والمسانيد كلّها يخالف سياق السّدي (111).

ثم ساق القاسمي روايتين في سبب نزول الآية (112) تخالفان سياق رواية السّدي:

الأولى: رواية ابن مسعود قال: ((مرّ النبي صلى الله عليه وسلم على ملأ من اليهود، وأنا أمشي معه، فسألوه عن الروح، قال فسكت. فظننت أنه يوحى إليه، فنزلت: (ويسألونك عن الروح - يعني اليهود - قل الروح من أمر ربي)) (113).
والثانية: رواية ابن عباس قال: ((أنت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسألوه عن الروح، فلم يجبهم النبي صلى الله عليه وسلم بشيء، فأنزل الله عزّ وجلّ الآية)) (114).

(106) ينظر: تفسير القرآن العظيم (3/ 300)، طبعة دار طيبة.

(107) ينظر: محاسن التأويل (4/ 427).

(108) ينظر أيضاً في ترجيح الرواية التي تتفق مع زمن نزول الآية: الآية (100)، سورة النساء، المرجع السابق (3/ 294-295).

(109) ينظر: المرجع السابق (6/ 508).

(110) رواية السّدي عن أبي مالك أوردها ابن قيم الجوزية في كتابه (الروح) بقوله: ((قال أبو الشيخ حدثنا الحسين بن محمد بن إبراهيم أنبأنا إبراهيم بن الحكم عن أبيه عن السّدي...)). الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، د/ت، دار الكتب العلمية، بيروت، د/ط، ص (151).

(111) ينظر: محاسن التأويل (6/ 508).

(112) ينظر: المرجع السابق (6/ 508-509).

(113) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب: (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين)، رقم (7018) - وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح، وقوله تعالى: (يسألونك عن الروح)، رقم (2794).

(114) رواية ابن عباس أوردها ابن قيم الجوزية في كتابه (الروح) بقوله: ((وروى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس...)). الروح، ص (152).

ثم دفع القاسمي التعارض حيث بيّن - بذكره لرواية ابن مسعود ورواية ابن عباس - ضعف حديث السُّدِّي، وأنَّ السؤال لم يكن بمكة؛ لأنَّ حديث ابن عباس، وحديث ابن مسعود كلاهما صريح في أنَّ السؤال كان بالمدينة مباشرة من اليهود، أي إنَّ الآية مدنيّة، ولو كان قد تقدّم السؤال والجواب بمكة، لم يسكت النبي صلى الله عليه وسلم، ولبادر إلى جوابهم بما تقدّم من إعلام الله له، وما أنزل الله عليه⁽¹¹⁵⁾.

وفي هذا ردُّ على القول بتكرّر نزول الآية في المدينة مرة ثانية بعد نزولها في مكة قبل ذلك، أو القول بأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أمر بأن يجيبهم عما سألوه بالآية المتقدّم إنزالها عليه في مكة، كما ذكر ابن كثير⁽¹¹⁶⁾.

6- ترجيح الرواية التي تتفق مع سياق⁽¹¹⁷⁾ الآيات:

عند تفسير قوله تعالى: (أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [التوبة: 19]. ذكر القاسمي روايتين متعارضتين في سبب نزول هذه الآية⁽¹¹⁸⁾:

الرواية الأولى: عن ابن عباس أنَّ المشركين قالوا: ((عمارة بيت الله، وقيام على السقاية، خير ممن آمن وجاهد. وكانوا يفخرون بالحرم، ويستكبرون به؛ من أجل أنَّهم أهلُه وعمَّاره، فخير الله الإيمان والجهاد مع رسوله، على عمارة المشركين البيت، وقيامهم على السقاية، وبيّن أنَّ ذلك لا ينفعه مع الشرك، وأنهم ظالمون بشركهم، لا تغني عمارتهم شيئاً))⁽¹¹⁹⁾.

الرواية الثانية: وهي رواية النعمان بن بشير، حيث قال: ((كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه فقال رجل منهم: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج. وقال آخر: بل عمارة المسجد الحرام. وقال آخر: بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلت. فزجرهم عمر بن الخطاب وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فيما اختلفتم فيه. قال: فأنزل الله تعالى: (أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ))⁽¹²⁰⁾.

ووجه التعارض بين الروايتين أنَّ سبب نزول الآية - حسب رواية ابن عباس - هو تفضيل المشركين عمارة بيت الله والقيام على السقاية، على من آمن وجاهد، ويؤيد ذلك تخصيص ذكر الإيمان بجانب المشبه به، وكذا وصفهم بالظلم؛ لأجل تسويتهم المذكورة⁽¹²¹⁾، وسبب النزول - حسب رواية النعمان بن بشير - هو ما وقع بين بعض المسلمين من المفاضلة بين بعض الأعمال؛ إلا أنَّ القاسمي دفع التعارض فرجَّح رواية ابن عباس، وأول قول النعمان: (فأنزل الله) أنَّه بمعنى: أنَّ مثل هذا التحاور نزل فيه فيصل متقدّم، وهو هذه الآية، لا بمعنى أنَّه كان سبباً لنزولها، وهذا الاستعمال شائع بين السلف، فقد يتسامح الراوي فيقول: (فأنزل

(115) ينظر: محاسن التأويل (6/ 509).

(116) ينظر: المرجع السابق (6/ 510)، وينظر: تفسير القرآن العظيم، (5/ 114)، دار طيبة.

(117) قرينة السياق هي: (ما يؤخذ من لاق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (1/ 30).

(118) ينظر: محاسن التأويل (5/ 364).

(119) رواية ابن عباس رواها الطبري بسنده في تفسيره: جامع البيان (14/ 170).

(120) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، رقم (1879).

(121) ينظر: محاسن التأويل (5/ 364-365).

الله) بدل قوله: (فقرأ النبي)، أي: لما سأل عمرُ النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه هذه الآية فظن الراوي أنها نزلت حينئذٍ، أي إن رواية النعمان ليست بسبب نزول، ولكنها مما يصدق عليه حكم الآية⁽¹²²⁾.

فالقاسمي رجّح رواية ابن عباس؛ لأنّ سياق الآيات في الحديث عن المشركين، ففي الآيات السابقة لهذه الآية يقول الله تعالى: (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ)، ولم يأخذ برواية النعمان بن بشير التي في صحيح مسلم، وصيغتها صريحة في السببية؛ بل وَصَفَ من قال بنزولها في المسلمين بأنه ذهولٌ عن سباق الآية وعن سياقها فيما صدعت فيه من شديد التهويل، وعن لاحقها في درجات التفضيل، وقصُرِ الفوز والرحمة والرضوان على المشبه به⁽¹²³⁾.

فإذا كانت الرواية في الصحيح، وصريحة في السببية؛ لكنها لا تتفق مع سياق الآيات فإنّ القاسمي لا يقبلها كسبب نزول⁽¹²⁴⁾.

نتائج البحث:

- 1- يَرَجِّحُ القاسمي الرواية الصريحة في السببية - إن لم تكن ضعيفة - ولو كانت الرواية المقابلة في الصحيح.
- 2- يَرَجِّحُ القاسمي الرواية التي تتفق مع نظم الكلام، أو مع ألفاظ الآية، أو التي تتناسب قصتها مضمون الآية؛ ولو كانت الرواية المقابلة في الصحيح.
- 3- يَرَجِّحُ القاسمي الرواية التي تتفق مع زمن نزول السورة؛ إلا إذا خالفت رواية الصحيح زمن نزول السورة فإنه يَرَجِّحُها على الرواية الموافقة لزمن نزول السورة.
- 4- يعتمد القاسمي في الترجيح بين الروايات على قرينة السياق.

التمويل:

هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).

Funding:

this research is funded by Damascus university – funder No. (501100020595).

(122) ينظر: المرجع السابق (5/ 365).

(123) ينظر: محاسن التأويل (5/ 365).

(124) ينظر مثلاً في ترجيح الرواية التي تتفق مع السياق: الآية (36)، سورة الأحزاب، المرجع السابق (8/ 76-77).

المراجع:

1. إتيان البرهان في علوم القرآن، د. فضل عباس، 2010م، دار النفائس، الأردن، ط الثانية
2. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، 1999م، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط الأولى.
3. أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص - دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، د. عماد الدين الرشيد، د/ت، دار الشهاب، د/ط
4. أصول الفقه الإسلامي، الدكتور وهبة الزحيلي، 1986م، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، سوريا، ط الأولى.
5. الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي السبكي، وولده عبد الوهاب بن علي السبكي، 2004م، تحقيق: د. أحمد الزمزمي، د. نور الدين صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط الأولى.
6. الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، 1974م، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د/ط.
7. الأعلام، خير الدين بن الزركلي، 2002 م، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر.
8. البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن بهادر الزركشي، 1994م، دار الكتبي، ط الأولى.
9. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، 1983م، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الأولى.
10. الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل البخاري، 1987م، تحقيق: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط الثالثة.
11. الجامع الصحيح، محمد بن عيسى الترمذي، 1998م، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، د/ط.
12. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، دار الفكر، بيروت، د/ط.
13. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، د/ت، دار الكتب العلمية، بيروت، د/ط.
14. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، د/ت، دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، د/ط.
15. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، 2005، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط الثامنة.
16. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، عبد القادر بن أحمد بن محمد بدران، 1401هـ، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية.

17. المراسيل، عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، 1397هـ، تحقيق: شكر الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الأولى.
18. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي، 1392هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الثانية.
19. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الدكتور محمد الزحيلي، 2006م، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ط الثانية.
20. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، د/ط.
21. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، 1419هـ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، طبعة دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط الأولى.
22. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، 1999م، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط الثانية.
23. تفسير القرآن العظيم، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، 1419 هـ، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط الثالثة.
24. تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري، 1932م، مصطفى البابي الحلبي، مصر، د/ط.
25. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، 2000م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط الأولى.
26. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد العطار، د/ت، دار الكتب العلمية، د/ط.
27. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق البيطار، 1993 م، دار صادر، بيروت، تحقيق: محمد بهجة البيطار، ط: الثانية.
28. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، عبد الوهاب بن علي السبكي، 1999م، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، لبنان، بيروت، ط الأولى.
29. روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، 2002م، مؤسسة الريان، ط الثانية.
30. سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، 1991م، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى.
31. شرح التلويح على التوضيح، مسعود بن عمر التتازاني، د/ت، مكتبة صبيح بمصر، د/ط.
32. شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار، 1413هـ، تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية، ط الثانية.
33. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، د/ت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د/ط.
34. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، 1379هـ، دار المعرفة، بيروت، د/ط.
35. لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، ضبط: الاستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، د/ط.

36. لسان العرب، محمد بن منظور، د/ت، دار صادر، بيروت، ط الأولى.
37. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، 1994م مكتبة القدسي، القاهرة، د/ط.
38. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، 1418هـ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى.
39. مرويات الإمام اسحاق بن راهويه في التفسير (جمع ودراسة وتخريج)، الباحث: ياسين قاري، رسالة ماجستير في التفسير، الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عام 1997م.
40. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، 1999م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط الثانية.
41. معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، 1420هـ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الأولى.
42. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، 1999م، دار الجيل، بيروت، لبنان، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط الثانية.
43. مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر السكاكي، د/ت، د/دار نشر، د/ط.
44. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، 1996م، دار الفكر، لبنان، ط الأولى.
45. منهج الترجيح عند أبي السعود في تفسيره (إرشاد العقل السليم)، الباحث عجاج برغش، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، كلية الشريعة، جامعة دمشق، 2013م.
46. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، 1999م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الأولى.
47. صيغ الترجيح وقواعده عند القاسمي في تفسيره، د. محمد عبد الله عباس محمد، نُشر في مجلة السعيد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، المجلد 3، العدد 1، يونيو 2119م.
48. منهج القاسمي في الترجيح بين أقوال المفسرين من خلال تفسيره، د. حامد محمد المجرب، نشر في مجلة قطاع أصول الدين، المجلد 2، العدد 13، 2018م.